



رعاية النبي محمد صلى الله عليه وسلم للناشئة والشباب في المدينة المنورة (دراسة تاريخية)

غسان هادي زغير الجبوري*

جامعة بغداد – كلية الآداب

ghassanhady929@gmail.com

المستخلص:

يسلط البحث الضوء على الرعاية النبوية الكريمة لفئة مهمة من فئات المجتمع العربي الإسلامي الا وهي فئة الناشئة والشباب الذين اوصى بهم النبي صلى الله عليه وسلم قائلاً: "أوصيكم بالشبان خيراً فإنهم أرق أفئدة، إن الله بعثني بشيراً ونذيراً فحالفني الشبان وخالفني الشيوخ..."⁽¹⁾، لذلك أولى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الشريحة رعاية واهتمام خاصة في المدينة المنورة، فتركزت موضوعات البحث على جانبين مهمين، المبحث الاول المؤسسات التعليمية في عصر الرسالة (الكتاتيب – المساجد) وكيف كان دور ورعاية النبي الاعظم صلى الله عليه وسلم في ارساء وترسيخ أسس وقواعد التعليم فيها، والمبحث الثاني الألعاب والرياضة التي مارسها الناشئة والشباب في المدينة المنورة تحت رعاية وإشراف النبي الاكرم صلى الله عليه وسلم.

تاريخ الاستلام: 2024/05/09

تاريخ قبول البحث: 2024/06/12

تاريخ النشر: 2024/06/30

المقدمة :-

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير العباد نبينا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين وأصحابه المنتجين ومن اهتدى بهديهم الى يوم الدين، لعل من المناسب هنا الوقوف على دلالة بعض مفردات البحث من أجل معرفة ما يحمله من قصد ومعنى فمثلاً:

الناشئة لغوياً :

مصدر على وزن فاعلة كالعافية، ونشأ الصبي ينشأ فهو ناشئ، اذا بلغ وشب ولم يتكامل، وقيل الناشئة الجارية التي جاوزت حد الصغر وشبت والجمع نواشئ وناشئات، وذكر ان النشأ هم احداث الناس، غلام ناشئ وجارية ناشئة والجمع نواشيء⁽²⁾.

الشباب لغة :

كلمة " شَبَّ يَدُلُّ عَلَى نَمَاءِ الشَّيْءِ، وَالشَّبَابُ الَّذِي هُوَ خِلَافُ الشَّيْبِ. يُقَالُ: شَبَّ الْعُلَامُ شَيْبًا وَشَبَابًا " (3).

ولا يخفى على القارئ الكريم ما للمدينة المنورة من أهمية في صدر الإسلام، فهي دار هجرة النبي الاعظم صلى الله عليه وسلم ومهبط الوحي ومهد التشريع الإسلامي، كذلك اصبحت عاصمة الدولة العربية الاسلامية الفتيه، ومجتمع المدينة المنورة يضم الكثير من الصحابة الذين اخذوا تعليمهم من خلال صحبة النبي صلى الله عليه وسلم، إذ اكد النبي محمد صلى الله عليه وسلم على أهمية التربية والتعليم وأمر بضرورة تعليم القراءة والكتابة للأطفال والصبيان فضلاً عن رعايته للفئات الأخرى ومنهم فئة الناشئة والشباب موضوع الدراسة بل وأكد ان التعليم لا يقتصر على مرحلة عمرية محددة دون اخرى إذ اقتضت القاعدة التشريعية وجوب التعليم على كل مسلم ومسلمة في المدينة المنورة.

وربما من الأسباب التي دفعتني لاختيار موضوع (رعاية النبي محمد صلى الله عليه وسلم للناشئة والشباب في المدينة المنورة)

عنواناً للبحث هي :-

1. ان من يدرس السيرة النبوية المباركة للنبي الخاتم صلى الله عليه وسلم لا يجد أروع واجمل من الدروس والمواعظ والحكم المستقاة منه صلى الله عليه وسلم في تربية النفس وتشذيب الاخلاق وتهيئة الجيل بدءاً من الناشئة والشباب.
 2. ان جيل المدينة المنورة تعلم وتربى تحت رعاية خير البشر النبي الاعظم محمد صلى الله عليه وسلم معلم المسلمين الاول .
 3. ان الجيل المعاصر بحاجة الى الوقوف على هذه الدروس التربوية والمواعظ النبوية للاستفادة منها في وقتنا الحاضر وخصوصاً ما نمر به من هجمة اخلاقية تربوية غربية تقوض مستقبل اجيالنا.
- ولا يمكن تجاهل الصعوبات التي واجهتنا ومنها، ان السيرة النبوية أشبعت بحثاً ودراسة أما على شكل موضوعات عامة او على شكل سير الرجال والاعلام والقادة، ولذلك بات من الصعب تلمس الجديد النادر من المعلومات في المؤلفات القديمة للمؤرخين فصار لزاماً علينا الرجوع الى عدة مجاميع من المؤلفات القديمة للحصول على معلومات تخص البحث وهي معلومات نادرة ومتناثرة احياناً هنا وهناك، لذا بذلنا جهداً كبير لغرض الوصول الى معلومات من شأنها ان تضيف على هذا الموضوع الجدة والاصالة والابتكار وتبعده عن التقليد والرتابة والجمود، وعلى هذا اقتضت مادة الدراسة

وخطتها ان تكون على مقدمة ومبحثين وخالصة، ثم قمنا بترتيب المصادر والمراجع حسب الحروف الهجائية، والله ولي التوفيق والحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول:- المؤسسات التعليمية في عصر الرسالة

أشار القرآن الكريم ومنذ بداية الدعوة الاسلامية ونزول الوحي الى العلم حيث خاطب الله سبحانه وتعالى نبيه الكريم عليه وسلم بأول كلمة وهياقرأ اي القراءة ، قال تعالى: " اقرأ باسم ربك الذي خلق " (4) وهي دعوة للتعليم من خلال القراءة كما تضمنت السورة المباركة اداة الكتابة وهو القلم ، اذ قال تعالى: " اقرأ وربك الأكرم ، الذي علم بالقلم ، علم الإنسان ما لم يعلم " (5) ، وقوله تعالى: " نوالقلم وما يسطرون " (6) ، كما بين القرآن الكريم ان من واجبات الرسول صلى الله عليه وسلم هو تعليم الناس وارشادهم بقوله تعالى: " لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين " (7).

ومما لا شك فيه أن النبي الاعظم صلى الله عليه وسلم بذل جهود كبيرة في حث المسلمين عامة على التعلم والمعرفة، ولكنه في ذات الوقت أولى فئة الناشئة والشباب اهتمام اكبر ورعاية اخص لأنهم نواة الإسلام ومستقبل الامة ونلاحظ ذلك من خلال رعايته للمدرسة النبوية الاولى التي تبنها وحرص على رعايتها وتعليمها وقد أشار الى ذلك قائلاً: " إنما بعثت معلماً " (8) ، وقد ضمت هذه المدرسة بين صفوفها خيرة الصحابة ومنهم ابن عمه وربيبه الامام علي بن ابي طالب رضي الله عنه ذاك الصبي الذي تربي بحجره ونهل من علمه ومعرفته، ومولاه زيد بن الحارثة وعبد الله بن عباس وغيرهم من الشباب المكي (9).

وقد وردت الكثير من الاحاديث النبوية الشريفة التي تبين فضل طلب العلم حيث قال صلى الله عليه وسلم: " من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك به طريقاً الى الجنة، وان الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم لرضى الله عنه ، وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض حتى الحيتان في جوف الماء... " (10) ، وقال صلى الله عليه وسلم: " طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة " (11) وفي حديث آخر "تعلموا العلم وعلموه الناس، وتعلموا الوفاق والسكينة، وتواضعوا لمن تعلم من العلم، وتواضعوا لمن تعلموه العلم، ولا تكونوا جبابرة العلماء فلا يقوم علمكم بجهلكم" (12).

وكذلك أوضح النبي صلى الله عليه وسلم ان العلم كالمال يمكن التصديق به اذ قال: " من الصدقة ان يتعلم الرجل العلم فيعمل به ثم يعلمه " (13) ، وقال صلى الله عليه وسلم: " إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية وعلم ينتفع به من بعده وولد صالح يدعو له " (14) ، كما أوصى النبي صلى الله عليه وسلم الامام علي بن ابي طالب رضي الله عنه عندما بعثه لتعليم وهداية اهل اليمن قائلاً: " يا علي فو الله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم " (15) .

وبناءً على هذه الاحاديث يمكن القول ان هذه المدرسة تعتبر اعلاناً مبكراً للتعليم في الاسلام ، تدرج فيه التعليم من البيت النبوي المبارك الى دار الارقم بن ابي الارقم ومن ثم الى المسجد النبوي والتي سنتناول الحديث عنهما في ثنايا البحث، ونتيجة لتلك المعطيات يمكن تقسيم التعليم في بداية الدعوة الإسلامية الى نوعين هما (الكتاتيب⁽¹⁶⁾ والمساجد) .

أولاً :- الكتابات

لعل مفردة الكتابات كانت معروفة في بلاد الشام ومصر وبلاد فارس والعراق قبل الاسلام ولربما استطاع القرشيون نقل هذا الموروث التعليمي الى بلادهم من خلال رحلاتهم التجارية واتصالهم بتلك البلدان حيث كانت العرب تعظم وتجلُّ أمر الخط وتعتبره أمرًا نافعاً وتُعد الشخص كاملاً في قومه اذا تعلم السباحة والرماية والكتابة⁽¹⁷⁾.

ويبدو ان تعليم الاولاد والناشئة في تلك الكتابات قبل مجيء الاسلام كان يقتصر على معرفة اخبار الماضين من العرب واحوالهم وانسابهم وحروبهم وبعض الآداب من النثر والشعر ومعلومات جغرافية عامة وبسيطة عن البلدان المحيطة بهم اكتسبوها من خلال رحلاتهم التجارية كما اسلفنا .

ولما بزغ فجر الإسلام جاء متمم وشامل لما كان عندهم ، ونستطيع القول بأن الدعوة الإسلامية تُعد أول حركة تعليمية منتظمة ظهرت في الجزيرة العربية وبالتحديد بالمدينة المنورة كان الهدف منها فهم الدين وتعاليمه ومن ثم إعادة صياغة شخصية الانسان بالعلوم والمعرفة بصورة واضحة ليتسنى له نشر الدين والعمل على بناء حضارة عربية إسلامية عريقة ، حيث اثارَ اسلوب النبي صلى الله عليه وسلم في الناس رغبة التعلم والتعليم فضلاً عن ذلك أنه وضع بنفسه اسيس وطرائق التعليم الصحيحة والنافعة في تهذيب اولاد المسلمين والعناية بإصلاح احوالهم فأخذوها وتعلموها منه فكان خير نبي لخير أمة اخرجت للناس .

وعلى وفق هذه الرؤية التعليمية التي رسمها النبي صلى الله عليه وسلم نراه يعطي الدروس الواحد تلو الآخر في كل المواقف، ففي معركة بدر الكبرى سنة (2هـ/623م) طلب من الأسرى ممن يعرف القراءة والكتابة تعليم عشرة من صبيان المسلمين مقابل فداء نفسه⁽¹⁸⁾، وكذلك أمر عبد الله بن سعيد الذي كان يعلم الصبيان في مكة المكرمة بأن يُعلم صبيان المسلمين في المدينة المنورة⁽¹⁹⁾، وذكر ان الصحابة نافع بن نوفل وحاطب بن ابي بلتعة والحكم بن أبي اصيحة الذي أسماه النبي صلى الله عليه وسلم بـ(عبد الله) كانوا يكتبون له في شؤونه العامة فأمرهم أن يعلموا الصبيان بالمدينة الكتابة⁽²⁰⁾، ولم يقتصر الأمر على الكتابة والقراءة فحسب بل طلب من بعض الناشئة تعلم بعض اللغات فتعلم زيد بن ثابت الكتابة بالعبرية والفارسية والرومية⁽²¹⁾.

ومن آداب التعليم التي أرشد اليها النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين هو التعلم في الصغر وقد أولى هذا الجانب اهتماماً كبيراً وحثّ الآباء على تعليم اولادهم في سن مبكر بقوله: " لأن يؤدب الرجل ولده خير من ان يتصدق بصاع"⁽²²⁾، ويبدو ان السبب في ذلك لان الكبير في السن وصاحب الشأن في المجتمع قد يأنف من السؤال او الجلوس للتعلم في حلقات العلم خلافاً للصغار التي تكون افئدتهم ارق وحفظهم أسرع وأثبت، ولنا دلالة بذلك هو قول ابن خلدون: " إن التعليم في الصغر أشد رسوخاً وهو أصل لما بعده"⁽²³⁾.

فضلاً عن تعليم الصغار أحكام الصلاة وتربيتهم عليها مبكراً وهذا الامر يتطلب معرفة القراءة والكتابة⁽²⁴⁾، إذ قال النبي صلى الله عليه وسلم: " مروا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعا واضربوهم عليها إذا بلغوا عشرة وفرقوا بينهم في المضاجع"⁽²⁵⁾،

ومن قواعد التعليم التي وضعها أيضاً هو الاحترام المتبادل بين المُتعلّمين ، قال الصحابي سمرة بن جندب: " لقد كنت على عهد رسول الله ﷺ غلاماً ، فكنت أحفظ عنه وما يمنعني من القول الا أن ها هنا رجالاً هم أسنّ مني "(26).
وقد نهى النبي ﷺ عن أخذ الاجرة او الهدية على تعليم الصبيان بل أمر بالمساواة بينهم وذلك لتقليل العبء على المسلمين واتاحة الفرصة لتعلم عدد كبير من الأولاد ، فقد روي عن الصحابي أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: " أيما مؤدب ولي ثلاثة صبية من هذه الامة فلم يعلمهم بالسوية فقيرهم مع غنيهم وغنيهم مع فقيرهم حُشر يوم القيامة مع الخائنين "(27) ، كما نهى ﷺ أبي بن كعب عن قبول هدية من أحد طلابه وقال له: " ان أخذتها فخذ بها قوساً من النار "(28) وكذلك قال ﷺ لعبادة بن الصامت عندما اهدي له قوساً " ان كنت تحب ان تطوق طوقاً من نار فأقبلها "(29) .
ومن وصاياه ﷺ للمؤدبين استخدام اللين والرفق وعدم الغضب من الصبيان والناشئة اثناء التعليم اذ قال ﷺ: " علموا ولا تعنفوا، فإن المعلم خير من المعنف "(30) وقال ﷺ: " اطلبوا العلم واطلبوا مع العلم السكينة والحلم لينوا لمن تعلمون ولمنتعلمون منه ولا تكونوا من جبابرة العلماء فيغلب جهلكم حلمكم "(31) ، وعن ابن عباس قال: " قال رسول الله ﷺ: علموا ويسرّوا ولا تُعسرّوا وإذا غَضِبْتَ فاسْكُتْ وإذا غَضِبْتَ فاسْكُتْ "(32).

ثانياً :- المساجد

احتل المسجد مكانة عظيمة عند المسلمين فهو يمثل احدى ركائز المجتمع المهمة، فقد كان المكان الذي يؤدون فيه شعائرهم الدينية وصلواتهم المفروضة والمكان الذي يتعلمون فيه والمنتدى الذي يجتمعون به لمناقشة قضاياهم الدينية والسياسية والعسكرية، وكان احياناً داراً للقضاء وموضعاً لتقسيم الاموال(33)، قال النبي ﷺ " من جاء مسجدي هذا، لم يأته الا الخير يتعلمه او يعلمه، فهو منزلة المجاهد في سبيل الله ومن جاء لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر الى متاع غيره "(34) ، وقال ﷺ: " مَنْ غَدَاَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يَعْلَمَهُ، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍّ تَامًا حِجَّتُهُ "(35).

والجدير بالذكر أن المسجد النبوي كان له دورٌ مهم في مجال التعليم حيث عقد فيه النبي ﷺ حلقات العلم للمسلمين، وذكر أيضاً ان في الجانب الشمالي منه مكان تواجد أهل الصفة وهم فقراء المسلمين من المهاجرين والانصار والقادمين من الغرباء الى المدينة المنورة وكانوا منقطعين للعبادة والعلم(36)، حيث قال الصحابي عبادة بن الصامت: " علمتُ ناساً من أهل الصفة الكتابة والقرآن "(37) ، وأمتد هذا الأمر الى بقية مساجد المدينة ليشمل ثمانية منها، اذ اثنى النبي ﷺ على الصحابة الذين وجدتهم يتعلمون في مسجد قباء(38) ، لهذا يُعد النبي ﷺ أول من وضع حجر الاساس للتعليم وإزالة الامية ونشر القراءة والكتابة في المدينة المنورة وهي نتيجة حتمية للأسلوب والقواعد التي اتبعها في التعليم.

المبحث الثاني:- الألعاب والرياضة التي مارسها الناشئة والشباب في عصر الرسالة

ان اللعب والرياضة من الامور المهمة التي يستمتع بها الانسان ولا غنى له عنها سواء في مرحلة الطفولة او في صباه وشبابه، ولقد ادرك الاسلام أهمية الرياضة لجسم الانسان لذلك فأثنى النبي ﷺ رغب أصحابه على ممارسة

الالعاب الرياضية النافعة وحثاً ابنائهم عليها لما لها من فائدة في تقوية الابدان وسلامة العقول ودفعاً للأمراض حتى أصبحت جزءاً من طبيعة حياتهم القائمة على الحركة والسعي .

وإن الرياضة في الاسلام ليست هدفاً في حد ذاتها بل وسيلة للأعمال الصالحة وقوة وصحة البدن للجهد في سبيل الله، إذ قال رسول الله ﷺ " لا تزول قدم عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيما أفناه، وعن علمه فيم فعل ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه ، وعن جسمه فيم أبلاه " (39) ، لذا ارتأينا ان نقسم المبحث الى قسمين يتناول الاول ألعاب الرياضة البدنية، أما القسم الثاني ألعاب التسلية والترفيه.

اولاً:- ألعاب الرياضة البدنية :- وتقسم الى

1- السباحة والفروسية (ركوب الخيل)

تعد السباحة والفروسية من الألعاب المهمة التي تنشط جسم ولياقة الإنسان، فالسباحة هي مهارة لها قواعد لا تأتي الا بالتعلم والممارسة مع لياقة البدن وقوة الجسد، وهي من السنن التي حث النبي ﷺ على ضرورة تعليمها للصبيان والشباب فقال: " كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهوٌ وسهو، الا أربع خصال: مشي الرجل بين الغرضين، وتأديبه فرسه، وملاعبة أهله، وتعلم السباحة " (40)، والمقصود باللهو والسهو هنا اي فعل ليس به فائدة للإنسان فهو مذموم باعتبار كل شيء لا يوصل الى منفعة في الآخرة فهو مكروه، أما المشي بين الغرضين اي تختبر الرجل بين الصفيين في القتال وتأديب الفرس اي تدريبها وتعليمها، والسباحة هنا لم يخص بها فئة دون أخرى فهي متاحة لجميع الفئات العمرية لما لها من فوائد كبيرة فهي أصبحت وسيلة للرزق واستغلال خيرات البحار والانهار وأخرى للاستعانة بها في أمور القتال وغزوات البحر، إذ ان النبي ﷺ تعلم السباحة وهو صغير في بستان أخواله بني النجار (41)، وأمر النبي ﷺ الناشئة بتعلمها والتدريب عليها وقال: " تعلموا السباحة وعلموها ابنائكم " (42)، وعدها من الحقوق لدرجة أوصى بها الآباء قائلين: " حقُّ الولد على والده أن يُعلِّمه الكتابة، والسباحة، والرماية، وأن لا يرزقه إلا طيباً " (43)، لذلك عُدت من الضروريات المهمة لاستكمال الفروسية (44).

أما رياضة الفروسية فهي تفتن بـ(ركوب الخيل) وتعتبر من أقدم الألعاب الرياضية والتي تعود الى عصور قديمة واصبحت ذات خصوصية عندما تعلم الانسان ترويض الخيل واستخدمها للنقل والصيد ثم أصبحت بعد ذلك وسيلة عسكرية مهمة في ساحات الحروب (45)، وقد حظيت هذه الرياضة بتشجيع كبير من النبي ﷺ الذي أكد على ضرورة تعلمها وممارستها منذ بلوغ الصبيان، ويزيدها أهمية نزول آيات قرآنية مباركة تبين فيه فضل الخيل على سائر الدواب قال تعالى: ((وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِدْوِ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ...)) (46)، وقوله تعالى: ((وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا، فَالْمُورِيَاتِ قَدْحًا، فَالْمُغِيرَاتِ صُبْحًا، فَأَأْتِرْنَ بِهِ نَفْعًا...)) (47)، إذ خصها الله سبحانه وتعالى بالذكر في الآية الاولى وبالقسم في الآية الثانية ، وذكر الطبري " فإن قيل لماذا خص الخيل والرمي بالذكر، إن الخيل لما كانت أصل الحروب وأوزارها التي عقد الخير في نواصيها، وهي أقوى قوة وأشد العدة، وحصون الفرسان، وبها يُجال في الميدان، خصها بالذكر تشريفاً ، وأقسم بغبارها تكريماً... " (48).

وقال النبي ﷺ: " اَرْمُوا وارْكَبُوا ، لَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا ، كُلُّ مَا يُلْهَوُا بِهِ الرَّجُلَ الْمُسْلِمُ بَاطِلٌ إِلَّا رَمِيَّتُهُ بِقَوْسِهِ، وتَأْدِيْبُهُ فَرَسِهِ "(49) ، وقال ﷺ: " تعلموا الرمي، فإن ما بين الهدفين روضة من رياض الجنة"(50)، وفي حديث آخر " الخيل معقودٌ في نواصيها الخيرُ الى يوم القيامة "(51)، لهذا اصبح تعلم الرماية وركوب الخيل للناشئة والشباب من المستحبات والضروريات المهمة التي أكدت عليها السنة النبوية الشريفة، وذكر ابن القيم الجوزية: " الفروسية أربعة انواع ، احدهما ركوب الخيل والكرُّ والفرُّ بهما، والثاني: الرمي بالقوس، والثالث: المطاعنة بالرمح ، والرابع: المداورة بالسيوف، فمن استكملها استكمل الفروسية"(52).

2- اللعب بالسيف والرمي بالسهم والرمح

ان اوضاع المعيشة في الجزيرة العربية قبل الاسلام من تناحر القبائل وكثرة الغزوات وضنك العيش جعلت الانسان العربي يتعلم بعض المهارات مثل الصيد والقنص وهي بطبيعة الحال تحتاج الى تعلم الرمي بالسهم والرمح فضلاً عن استخدام السيف والحراب والدَّرَق(53)، فالمهارات هذه كانت تتلاءم مع الحياة التي يعيشها اهل البادية، وعندما جاء الاسلام أولى هذه الرياضات اهتمام كبير واعتبرها امراً مشروعاً بل مطلوب طالما الهدف الاسمي هو اعداد قوة عسكرية من أجل الجهاد في سبيل الله(54)، قال تعالى: ((وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ...)) (55)، لهذا أولى رسول الله ﷺ اهتمام خاص بهذه المهارات وأكد على ضرورة تعليمها للناشئة والشباب واعدادهم إعداداً بدنياً ونفسياً صحيحاً ليصبحوا مقاتلين اشداء، والجدير بالذكر ان النبي ﷺ مرَّ بفتية وهم يرمون بالرمح والسهم فقال ﷺ: " ارموا يا بني إسماعيل فإن أباكم كان رامياً ، ارموا وأنا مع بني فلان "(56)، وفي حديث آخر قال: " لا سَبَقَ إِلَّا فِي حُفٍّ أَوْ حَافِرٍ أَوْ نَصَلٍ "(57)، فالخف يقصد به سباق الأبل والحافر للخيل أما النَّصَلُ فهو سباق الرمي بالسهم(58).

كما ذكر الامام البخاري: " بينما الحبشة يلعبون عند النبي ﷺ بحرابهم، دخل عمر رضي الله عنه فأهوى الى الحصباء فحصبهم بها، فقال: دَعَهُمْ يَا عَمْرُ "(59)، ويبدو لنا ان اللعب هنا كان المقصود به التدريب على استخدام ادوات الحرب لتنشيط واكتساب المهارة وليس للهو ولهذا اجاز النبي ﷺ ذلك وهذا ما اكدته رواية السيدة عائشة عاتشة عاتشة عاتشة عندما أشارت الى ذلك " كان يوم عيد يلعب السودانُ بالدَّرَقِ والحراب، فلَمَّا سألت النبي ﷺ... قال: أُنْتَشِهين تنظرين ؟ قلتُ: نعم . فأقمني وراءه... وهو يقول: دونكم يا بني أرفدة "(60)، اذ لم يكتفِ النبي ﷺ بالنظر مع زوجته للتدريب بل شجعهم على مواصلة ذلك والمقصود هنا بنو أرفدة هم الأحباش والسودان فهذا لقبهم، وبالتالي يقع نفع هذا التدريب على اولاد المسلمين من الناشئة والشباب الذين كانوا يتدربون معهم واحياناً ينظرون لهم(61).

أما المبارزة بالسيف او ما يعرف بـ(المسايفة) تُعد من الامور التي احتلت الصدارة بين الاسلحة القتالية فاستخدمت في الحروب فُرَادَى او جماعة وقد حثَّ النبي ﷺ اصحابه على ممارستها وتطوير اساليبهم فيها وأمرهم بتدريب ابنائهم وصبيانهم في استخدامها فهي بمثابة الدفاع عن النفس وعن الدين الاسلامي لأن الانتصار في المعارك يتوقف مدى الكفاءة

في استخدام السيف وقال صلی اللہ علیہ وسلم: " واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف"⁽⁶²⁾، في رواية أخرى عن الصحابي معاذ بن جبل قال: " أن النبي صلی اللہ علیہ وسلم كان يحث أصحابه على المصارعة"⁽⁶³⁾.

3- رياضة المشي والجري

تعتبر رياضة المشي والجري من أهم انواع الرياضات التي لها آثار على الصحة البدنية للإنسان اذ تسهم بصورة مباشرة في تنشيط الجسم وتقويته وتعد من الالعاب التي لا تترك اذ اجمع المختصون والاطباء بأن لها فوائد كثيرة على الجهاز التنفسي والقلب وبقية اعضاء الجسم⁽⁶⁴⁾، وقد أوصى النبي صلی اللہ علیہ وسلم الناشئة والشباب بها فقال: " خير ما تداويتم به السعوط الدود والحجامة والمشي"⁽⁶⁵⁾، وفي رواية أخرى أن جماعة من الناس قدموا اليه يشكون التعب فأوصاهم بممارسة التسلان وهو الجري الخفيف فتحسنت صحتهم بعد ذلك، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: " ما رأيت احداً أسرع في مشيته من رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم، كأن الارض تطوى له، وإنا لنجهد أنفسنا وانه لغير مكترث"⁽⁶⁶⁾.

ويبدو لنا ان رياضة المشي التي حثَّ النبي الاكرم صلی اللہ علیہ وسلم على ممارستها من الامور المستحبة لما شملته من فوائد بدنية وعبادية للمسلمين اذا ساعدتهم في المشي الى المساجد لمسافات وكذلك أداء مناسك الحج من الطواف والسعي ومنحتهم القوة على المطاولة في الحروب وغيرها من الامور، كما ذكر الصحابي جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه " ان رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم خرج يوم عام الفتح الى مكة في رمضان حتى بلغ كراع الغميم"⁽⁶⁷⁾ قال: فصام الناس وهم مشاة وركبان..."⁽⁶⁸⁾، وعندما شقَّ عليهم طريق السفر قال صلی اللہ علیہ وسلم: " استعينوا بالنَّسْل، فإنه يقطع عنكم الارض وتخفون له، قال: ففعلنا، فخففنا له"⁽⁶⁹⁾.

أما الجري على الاقدام اي (الركض) فقد عرف ابناء المسلمين هذه اللعبة فكانوا يتسابقون فيما بينهم لا سيما ان بيئة الصحراء والمساحات الواسعة في شبه الجزيرة العربية كانت تعطي مجالاً اوسع في ممارسة هذا نوع من الالعاب، وكان ابناء العباس بن عبد المطلب (عبيد الله وعبد الله) " يتسابقون جرياً على الاقدام والنبي صلی اللہ علیہ وسلم يقول لهما: " من سبق فله كذا"⁽⁷⁰⁾ وهذا يدل على تشجيع ابناء المسلمين وصبيانهم لممارسة هذه الرياضة اذ روي ان النبي صلی اللہ علیہ وسلم مر بصبينا للمسلمين وهم يلعبون هذه اللعبة فسلم عليهم⁽⁷¹⁾، وأنه سابق بين الصحابة عند رجوعه من إحدى الغزوات⁽⁷²⁾، فضلاً عن ذلك كان رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم يحرص على اختيار الاوقات المناسبة للعب اذ كان ينيه اولياء الامور على عدم لعب اولادهم في الليل لما فيه من الكراهة والضرر حيث قال صلی اللہ علیہ وسلم: " إذا جنح الليل أو أمسيتم فكفوا صبيانكم فإن الشياطين تنتشر حينئذ فإذا ذهب ساعة من الليل فلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله، فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً..."⁽⁷³⁾.

4- المصارعة

لاشك ان المرء يحتاج الى تعلم بعض ألعاب الصراع والدفاع عن النفس ليقدّر على دفع الأذى وضرب الاشرار، ولعبة المصارعة تعتمد على مهارات اليدين والقدمين وعلى سرعة وقوة البدن في الإطاحة بالخصم، وقد يتعين في بعض

الاحيان استخدام الآلات اليدوية للهجوم او الدفاع كالعصي والسكاكين والحراب ونحوها لذلك تُعدُّ هذه الالعاب والمهارات وسيلة فاعلة في الدفاع عن النفس ضد بعض المخاطر⁽⁷⁴⁾، والألعاب هذه لها جوانب ايجابية وبعضها سلبية، أما الايجابية شجع عليها الشرع وأكدها السنة النبوية المباركة فهي تسهم في اعداد الجسد بدنياً ليكون قادر على اداء واجباته بصورة سليمة وتامة، فالمسلم يقوي جسده ليستعين به في طاعة الله سبحانه وتعالى والجهاد في سبيله وإعانة الضعيف ونصرة المظلوم وتطبيق القانون عند الحاجة كما هو الحال عند الشرطة والعسكر مثلاً، أما الجانب السلبي اذا استخدمت هذه الرياضة في غير موضعها الصحيح فمثلاً الحاق الاذى والضرر بالآخرين مما يعرض اعضاء البدن الى اصابات خطيرة كالكسر او تلف بعض الاعضاء مثل الرأس والوجه واليدين حيث نهى الشرع المقدس عن ذلك بقول النبي ﷺ: " إذا قاتل احدكم أخاه فليجتنب الوجه، فإن الله خلق آدم على صورته "⁽⁷⁵⁾ وفي لفظ " اذا قاتل أحدكم أخاه فليتنق الوجه "⁽⁷⁶⁾، وقال عليه وسلم: " لا ضرر ولا ضرار "⁽⁷⁷⁾.

اذ روي أن رجلاً من قریش يدعى رُكَّانة اشتهر بالقوة فما صارع شاباً إلا صرعه ولم يتمكن منه احد حتى قال: " والله ما رمى أحدٌ جنبي الى الارض "⁽⁷⁸⁾، فجاء النبي ﷺ وعرض عليه المصارعة مشترطاً دخول الاسلام فوافق عليه وسلم وتصارعا فصرعه النبي ﷺ أصبح رُكَّانة مذهباً وقال: " أمرك عجيب يا محمد أتصرعني؟ فقال له النبي ﷺ: ان شئت عاودتك، فقال له هيا فتصارعا مرة ثانية فغلبه النبي ﷺ ايضاً فقال مرة ثالثة هيا يا محمد فعاوده النبي ﷺ فصرعه فلم يملك رُكَّانة الا ان قال: أشهد انك لرسول الله "⁽⁷⁹⁾، فكان لا يغلب عليه وسلم ولعل هذه القوة الجسدية آية من آيات نبوته الشريفة المباركة.

لذا اباح الاسلام هذه اللعبة وحث النبي ﷺ الناشئة والشباب على التدرج عليها وكان القصد منها تحصيل القدرة على القتال والدفاع عن النفس اثناء الحروب والازمات فضلاً ان النبي ﷺ كان يتخذها لاختيار الفتيان والناشئة للمشاركة في الحروب والسرايا التي يبعثها اذ روي عن الصحابي سمرة بن جندب، " كان النبي ﷺ يُعرض غلمان الانصار في كل عام، فمن بلغ منهم بعثه، فعرضهم ذات عام، فمرَّ به غلام بعثه في البعث، وعرض عليه سُمرة من بعده فردّه، فقال سُمرة: يا رسول الله ، أجزت غلاماً ورددتني، ولو صارعني لصرعته ! قال: دونك فصارعه، قال: فصرعته ، فأجازني في البعث "⁽⁸⁰⁾. والبعث هنا الدخول في صفوف جيوش المسلمين وسراياه .

ثانياً: - ألعاب التسلية والترفيه:-

وهنا لا بد من بيان دور البيئة في اختيار الالعاب الترفيهية للناشئة والصبيان، حيث نجد ان الذين سكنوا المناطق الصحراوية يمارسون ألعاب تختلف عن الذين استوطنوا بالقرب من الانهار والسواحل، اذ أولى النبي ﷺ رعاية خاصة بألعاب التسلية والترفيه للناشئة وبين موقف الشرع من هذه الألعاب سواء كانت المباحة أو المحرمة والمكروهة⁽⁸¹⁾. ولعل من ابرز الالعاب الترفيهية لعبة الأرجوحة وهي من الالعاب المشهورة في صدر الإسلام ، اذ كان هناك نوعان من الارجيح ، النوع الاول يتكون من قاعدة وحبل له طرفان يُشد كل منهما في موضع مرتفع فيركبها الذكور والإناث

على حد سواء⁽⁸²⁾، النوع الثاني هي عبارة عن خشبة مستطيلة يوضع وسطها على مكان مرتفع قليلاً ثم يجلس الصبي احد طرفيها والاخر على الطرف المقابل، ولأرجوحة اسماء أخرى منها: الرجاجة، كرمانة، الطواحة، النواطة، والنواعة⁽⁸³⁾. ومن ألعاب الترفيه أيضاً لعب تصنع من الصوف والطين والخشب ويتداولها الذكور والإناث، إذ اشارت الرواية التاريخية أن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه كان يصنع من الصوف والطين ألعاب ويبيعها للصبيان الذين هم في عمره بالمدينة المنورة⁽⁸⁴⁾، ويبدو ان هذه الدُمى كانت على شكل حيوانات على سبيل المثال او على شكل سيف او حراب وما شابه ذلك.

كذلك عرف الصبيان لعبة صيد الطير (العصفور) وتربية الحمام الا ان هذا النوع من الالعاب لم يحضى برضى النبي صلی اللہ علیہ وسلم وخصوصاً اذا كان الهدف للعبث واللهو او الضرر للطائر، عن انس بن مالك رضي الله عنه قال: " كان النبي صلی اللہ علیہ وسلم أحسن الناس خلقاً، وكان لي أخٌ يقال له: ابو عُمير، أحسبه فطيماً، وكان اذا جاء قال: يا أبا عُمير ما فعل النُّعير..."⁽⁸⁵⁾، والنُّعير هو عصفور احمر المنقار يسمى بـ(البلبل) عند أهل المدينة⁽⁸⁶⁾، وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: " ان رسول الله رأى رجلاً يتبع حمامة، فقال: شيطان يتبع شيطانة"⁽⁸⁷⁾، إذ يتبين لنا ان رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم لم يمنع تربية الحمام والعصفور اذا كان للأنس والزينة والفائدة، وانما الكراهة جاءت لمفسدة العبث والضرر والغفلة عن ذكر الله سبحانه وتعالى.

وحتى تتضح الرؤية وجدت ألعاب مارسها الناشئة والشباب قبل الإسلام عُدت من المحرمات في ظل الإسلام وقد نهى النبي صلی اللہ علیہ وسلم المسلمين عنها مثل لعبة النرد⁽⁸⁸⁾ او ما تعرف بـ(لعبة الشهارة أو الاربعة عشر)، ولذلك فقد ورد عن النبي صلی اللہ علیہ وسلم أنه قال: " من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله"⁽⁸⁹⁾ وفي حديث آخر قال صلی اللہ علیہ وسلم: " من لعب بالنرد شير فكأنما غمس يده في لحم خنزير ودمه " ويبدو ان سبب التحريم كان مبني على ما ترتب من مفسدة في ممارسة هذه اللعبة التي تُعد من القمار والميسر فأراد الاسلام ابطال هذه اللعبة المحرمة الذميمة⁽⁹⁰⁾، كذلك من الالعاب المحرمة التي عرفها الناشئة والشباب قبل الإسلام لعبة الشطرنج وقد حذر النبي الاكرم صلی اللہ علیہ وسلم الناشئة والشباب من العب بها وعدها نوعاً من انواع الميسر⁽⁹¹⁾.

إضافة الى ذلك حرم الإسلام لعبة الحزة والقرق⁽⁹²⁾ ولعبة الكجة⁽⁹³⁾ ولعبة الزدواو الجوز⁽⁹⁴⁾ وعدهن من ألعاب القمار والمراهنة، أما لعبة المقلاع والخذف⁽⁹⁵⁾ وهي الرمي بالقذافة (المخذفة) نهى عنها النبي صلی اللہ علیہ وسلم وقال: " انه لا يصاد به صيد ولا ينكأ به عدو، ولكن تكسر السن وتفقد العين"⁽⁹⁶⁾، وكذلك نهى الصبيان عن اللعب بالكلاب لما تشكله من خطر ومضار عليهم⁽⁹⁷⁾.

وكانت هناك ألعاب عُرفت قبل الإسلام ولم نجد في الروايات التاريخية او كتب الحديث ما يؤكد على ممارستها من صبيان وناشئة المسلمين في عصر الرسالة مثل لعبة دَحْدَح⁽⁹⁸⁾ ولعبة الجِعْرَى⁽⁹⁹⁾ والمطخة⁽¹⁰⁰⁾ ولعبة سفد اللقاح⁽¹⁰¹⁾، ولعل للصبيان مارسوها قليلاً كنوع من التقليد الموروث التي يرثها الخلف من السلف، في المقابل انتشرت في عصر الرسالة ألعاب وخصوصاً من سكن المدن والبوادي لم تحاول المصادر التاريخية الاسهاب في ذكرها مثل الملعبة وهي

عبارة عن ثوب لا كُم له كان يلعب به الصبيان، وأحياناً هذه المصادر لم تحاول التعريف ببعضها مثل لعبة التامور ولعبة قلوبع .

وللناشئة ألعاب أخرى منها لعبة الجماح وهي سُم يلعب به يجعلون مكان رميه طيناً⁽¹⁰²⁾، ولعبة الكعاب والفيال وهي لعبة كانوا يلعبون بها إذ يجمعون تراباً ويخبئون فيها خبئاً ثم يقولون لصاحبه في أي الجانبين المخبأ⁽¹⁰³⁾، ولعبة يقال لها (الدحرجاء⁽¹⁰⁴⁾) وفيها قال الشاعر:

عليك الدحرجا فاتبع صحابها سيكفيك زين الحرب أروع ماجد⁽¹⁰⁵⁾.

وأما لعبة الدارة يقال لها: الخراج هو أن يمسك أحدهم شيئاً بيده ويقول لسائرهم: أخرجوا ما في يدي، ولعبة الشحمة هي أن يمضي واحد من أحد الفريقين بسلام فينتحون ناحية ثم يقبلون ويستقبلهم الآخرون فإن منعوا الغلام حتى يصيروا إلى الموضع الآخر فقد غلبوهم عليه ويدفع الغلام إليهم، وإن لم يمنعوهم ركبوهم وهذا كله يكون في ليالي الصيف⁽¹⁰⁶⁾.

خلاصة القول حاول النبي الأعظم محمد صلى الله عليه وسلم تشذيب ألعاب الترفيه والتسلية ومنع الناشئة والشباب عن ممارسة ألعاب القمار والميسر التي كانت متفشية في المجتمع قبل الإسلام والتي لم يكن الباعث عنها التسلية واللهو في الغالب وإنما كان الهدف منها الربح والمقامرة، لذلك شدّد على حرمتها وعدم ممارستها في كثير من أحاديثه الشريفة حتى عرف " أن كل شيء فيه قمار فهو من الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز"⁽¹⁰⁷⁾.

الخلاصة :-

نهاية البحث الموسوم بـ(رعاية النبي محمد صلى الله عليه وسلم للناشئة والشباب في المدينة المنورة) انتهت الدراسة بالنتائج التالية :

1. تمكن النبي محمد صلى الله عليه وسلم من اعداد جيل مؤمناً ملتزماً بمفاهيم وقيم الإسلام كان الغالب في هذا الجيل هم الشباب الرسالي امثال الامام علي بن ابي طالب رضي الله عنه وعبد الله بن عباس رضي الله عنه واسامة بن زيد رضي الله عنه وغيرهم .
2. كان للشباب دور مهم ورئيسي في الالتفاف حول النبي الاعظم صلى الله عليه وسلم والدفاع عنه والتصديق بما جاء به، كما كان له صلى الله عليه وسلم اهتمام بهم ورعايتهم وتربيتهم وتهيئتهم لتحمل المسؤولية الكبرى في بنا الدولة العربية الإسلامية.
3. حث النبي صلى الله عليه وسلم الناشئة والشباب على ضرورة ممارسة الرياضة النافعة للجسم وجعلها من الأعمال المهمة في حياتهم بنفس الوقت حرم بعض الرياضات التي كان لها اثار سلبية على الفرد والمجتمع .
4. ان رعاية صبيان وناشئة المسلمين بصورة الصحيحة والإشراف على تعليمهم وتدريبهم على الألعاب المفيدة يؤدي الى تنمية وزيادة قدراتهم الذهنية والفكرية والجسدية والنفسية فيصبحون افراد نافعين في المجتمع.
5. لم تقتصر الرعاية على ألعاب اللهو والترفيه بل شملت ألعاب الرياضة البدنية مثل السباحة وركوب الخيل والرماية والمبارزة فأكسبتهم مهارات جديدة.

Abstract**The Care of Prophet Muhammad for the Youth in Al-Madinah Al-Munawwarah (A Historical Study)****By GhassanHadiZghair Al-Jubouri**

This research sheds light on the noble prophetic care for an important group of the Arab Islamic society, which is the youth whom the Prophet advised saying: "I advise you to take care of the youth, for they have the tenderest hearts. Allah has sent me as a bearer of glad tidings and a warner, and the youth have supported me and differed from me.

and the old men disagreed with me..." (, therefore, the Messenger of Allah gave this segment special care and attention in Medina, so the research topics focused on two important aspects. The first topic is educational institutions in the era of the message (Traditional School (kuttab) - mosques). What was the role and care of the Great Prophet in establishing and consolidating the foundations and rules of education in it? The second topic is the games and sports that young people and youth practiced in Medina under the care and supervision of the Most Noble Prophet.

الهوامش

- (1) الثعالبي، عبد الملك بن محمد (ت: 429هـ/1037م)، اللطائف والظرائف واليوافيت في بعض المواقيت، تح: ناصر محمدي محمد، ط1، (القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية، 2009م)، ص250.
- (2) الحربي، ابراهيم بن اسحاق(ت: 285هـ/898م)، غريب الحديث، تح: د.سليمان ابراهيم، ط1، (الرياض: جامعة ام القرى، 1405هـ)، ج2، ص879؛ الزبيدي، محمد بن محمد(ت: 1205هـ/1790م)، تاج العروس من جواهر القاموس، ط1، (بيروت: دار الهداية، د.ت)، ص465.
- (3) ابن فارس، احمد بن فارس بن زكريا(ت: 395هـ/1004م)، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، ط1، (بيروت: دار الفكر، 1979م)، ج3، ص177.
- (4) سورة العلق: الآية(1) .
- (5) سورة العلق: الآية(3- 5) .
- (6) سورة القلم: الآية(1) .
- (7) سورة ال عمران: الآية(164) .
- (8) الشحود، علي بن نايف، الأساليب النبوية في التعليم، ط1، (الرياض: دن، د.ت)، ص2.
- (9) طلس، أسعد محمد، التربية والتعليم في الإسلام، ط1، (بيروت: دار الهنداوي، 1957م)، ص32.
- (10) الترمذي، أبي عيسى محمد بن عيسى(ت: 279هـ/892م)، سنن الترمذي، ضبط وتصحيح: خالد عبد الغني، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، ج5، ص48 .
- (11) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر(ت: 911هـ/1505م)، الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة تح: د. محمد بن لطفي

- الصباغ، ط1، (الرياض: جامعة الملك سعود، د.ت)، ص141.
- (12) البيهقي، احمد بن الحسين(ت: 458هـ/1065م)، شعب الإيمان، تح: عبد العلي عبد الحميد، ط1، (الرياض: مكتبة الرشيد، 2003م)، ج3، ص281.
- (13) ابن ماجه، أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه(273هـ/886م)، السنن، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط1، (بيروت: الرسالة العالمية، 1994م)، ج1، ص81.
- (14) الأندلسي، سليمان بن خلف (ت: 474هـ/1081م)، المنتقى شرح الموطأ، ط1، (القاهرة: مطبعة السعادة، 1332هـ)، ج1، ص33.
- (15) الريشهري، محمدي، ميزان الحكمة، ط1، (قم: مكتب الاعلام الإسلامي، 1984م)، ج4، ص3443.
- (16) الكتاتيب لغة : مفردتها المكتب وهو موضع التعليم ، والمكتب هو المعلم ، والكتاب الصبيان ، والمكتب والكتاب هو موضع تعليم الكتاب والجمع الكتاتيب والمكاتب . للمزيد ينظر الى : ابن منظور، محمد بن مكرم(ت: 711هـ/ 1311م)، لسان العرب ، ط1، (بيروت: دار صادر، 1990م)، ج1، ص699.
- (17) ابن سعد، محمد بن سعد(ت: 230هـ/844م)، الطبقات الكبرى، تح: علي محمد عمر، ط1، (القاهرة: مكتبة الخانجي، 2001م)، ج3، ص138.
- (18) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج2، ص14؛ المقرئزي، احمد بن علي(ت: 845هـ/1441م)، امتاع الاسماع بما للرسول من الأبناء والأموال والحفدة والمتاع، تح: محمد عبد الحميد، ط1، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1999م)، ج1، ص101؛ احمد، منير الدين ، تاريخ التعليم عند المسلمين والمكانة الاجتماعية لعلمائهم حتى القرن الخامس الهجري ،تح: سامي الصفار، ط1، (الرياض: دار المريخ للنشر، 1981م) .
- (19) ابن حزم، علي بن محمد(ت: 456هـ/1063م)، جمهرة انساب العرب، تح: عبد السلام محمد هارون، ط5، (القاهرة: دار المعارف، د.ت)، ص73 .
- (20) المصعب الزبيرى، أبي عبد الله بن مصعب(ت: 236هـ/ 850م)، نسب قريش، تح: ليفي بروفنسال، ط3، (بيروت: دار المعارف، د.ت)، ص174.
- (21) المسعودي، علي بن الحسين(ت: 345هـ/956م)، التنبيه والاشراف، تح: عبد الله اسماعيل الصاوي، ط1، (القاهرة: مكتبة الشرق الاسلامية، 1938م)، ص246.
- (22) أسعد محمد، التربية والتعليم في الإسلام ، ص33.
- (23) ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون(ت: 808هـ/1405م)، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تح: خليل شحاده، سهيل زكار، ط1، (بيروت: دار الفكر، 1981م)، ج1، ص538 .
- (24) ابن حنبل، احمد بن حنبل(ت: 241هـ/855م)، المسند، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط1، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 2001م)، ج2، ص180.

- (25) ابن حنبل، المسند، ج2، ص181.
- (26) الخطيب، احمد بن علي بن ثابت(ت:463هـ/ 1070م)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تح: محمود الطحان، ط1،(الرياض: مكتبة المعارف،1444هـ)،ج1، ص318؛ العمري، ص71 .
- (27) مرسي، محمد منير، التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية،ط1،(بيروت: عالم الكتب، 2005م)، ص248.
- (28) البيهقي، السنن الكبرى، تح: محمد عبد القادر عطا، ط3،(بيروت: دار الكتب العلمية، 2003م) ، ج ، ص126.
- (29) ابو داود، سليمان بن داود الطيالسي(ت:204هـ/ 854م)، مسند أبي داود، تح: محمد بن عبد المحسن، ط1،(الرياض: دار هجر، 1999م)،ج4، ص271.
- (30) ابو داود، مسند أبي داود،ج4، ص269.
- (31) الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد(المتوفى: 505هـ/1111م)، إحياء علوم الدين،ط1،(بيروت: دار المعرفة،ج3، ص176.
- (32) ابن حنبل، المسند،ج1، ص283؛ البخاري، محمد بن اسماعيل(ت:256هـ/869م)، الأدب المفرد، تح: سمير أمين، ط1،(الرياض: مكتبة المعارف، 1375هـ)،ج1، ص447.
- (33) الوشلي، عبد الله، المسجد ونشاطه الاجتماعي على مدار التاريخ، ط1،(بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، 1990م) ، ص17.
- (34) هوبي، د.هدى عبد الرزاق، اصول التعليم في الاسلام (للعصرين الاول والثاني)، مجلة مداد الآداب، العدد السابع، 2013، ص143 .
- (35) الطبراني، سليمان بن احمد(ت:360هـ/970م)، المعجم الكبير، تح: حمدي بن عبد المجيد، ط2،(الرياض: مكتبة ابن تيمية، 1994م)،ج8، ص94.
- (36) العمري، التربية العربية الإسلامية، ص77.
- (37) ابن حنبل، المسند،ج5، ص315 .
- (38) ابن عبد البر، يوسف بن عبد البر(ت:463هـ/1070م)، جامع بيان العلم وفضله، تح: أبي الاشبال الزهري،ط11،(الرياض: دار ابن الجوزي،1453هـ)،ج2، ص23؛ احمد ، منير الدين ، دور المجالس والحلقات في النظام التربوي حتى القرن الخامس الهجري،(عمان: مؤسسة آل البيت ،1989م)،ج1، ص289 .
- (39) الترمذي ، سنن الترمذي، باب في القيامة(2417)؛ رمضان، محمد خير، الاربعون الرياضية أربعون حديثاً في فضائل الرياضة، ط1،(الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع،2012م)، ص13 .
- (40) الطبراني، المعجم الأوسط ،تح: طارق بن عوض، عبد المحسن بن ابراهيم، ط1،(القاهرة: دار الحرمين، 1995م)،ج9، ص96 .
- (41) عبد الحفيظ ، محمد نور، منهج التربية النبوية للطفل،ط1،(بيروت: دار ابن كثير،2000م)، ص344.
- (42) السيوطي، الجامع الصغير وزيادته، ط1،(بيروت: دار الفكر للطباعة، د.ت)، ص578.
- (43) السيوطي، الجامع الصغير، ص579؛ الريشهري، ميزان الحكمة،ج9، ص574 .

- (44) محمد خير، الأربعون الرياضية، ص14؛ كنو، خالد سعاد، الالعاب الرياضية أحكامها وضوابطها، ط1، (سوريا: دار النوادر، 2012م)، ص31 .
- (45) كنو، الالعاب الرياضية، ص33.
- (46) سورة الانفال: جزء من الآية (60) .
- (47) سورة العاديات : الآية (1 - 5).
- (48) تفسير الطبري، ج6، ص23.
- (49) ابن ماجه، السنن، رقم الحديث(2811)، ص630.
- (50) الحلبي، علي بن برهان(ت:1044هـ/ 1634م)، السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون، تح: دار المعرفة، ط1، (بيروت: دار المعرفة ، 1400هـ)، ج1، ص32.
- (51) مسلم، مُسلم بن الحجاج النيسابوري(261هـ/874م)، صحيح مسلم، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1991م)، ص471؛ البخاري، صحيح البخاري، ص471.
- (52) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن سعد(ت: 691هـ/1292م)، الفروسية، تح: سمير حسين حلبي، ط1، (القاهرة: دار الصحابة للتراث، 1991م)، ص440 .
- (53) الحربة : جمع حراب وهي آلة قصيرة من الحديد محددة الرأس، الدَّرَق : جمع درقة وهو (الترس) . للمزيد ينظر الى: محمد خير، الاربعون الرياضية، ص26.
- (54) علي، جواد ، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط3، (بيروت: دار العلم للملايين، 1980م)، ج5، ص333 ؛ كنو، الألعاب الرياضية، ص25.
- (55) سورة الانفال: جزء من الآية(60) .
- (56) البخاري، صحيح البخاري، ج4، ص87 .
- (57) الترمذي، سنن الترمذي، ص482؛ الطبراني، المعجم الصغير، تح: كمال يوسف، ط1، (بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، 1986م)، ج1، ص56 .
- (58) كنو، الألعاب الرياضية، ص127.
- (59) صحيح البخاري، ج2، ص293.
- (60) البخاري، صحيح البخاري، ج4، ص87 .
- (61) محمد خير، الأربعون الرياضية، ص27- 28 .
- (62) ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد(ت: 235هـ/849م)، المصنف، تح: سعد بن ناصر، ط1، (لبنان: دار التاج، 1989م)، ج4، ص592.
- (63) الطبراني، المعجم الكبير، ج20، ص130.

- (64) محمد خير، الاربعون الرياضية ، ص20؛ كنو، الالعاب الرياضية ص120.
- (65) الحاكم النيسابوري، أبي عبد الله الحاكم(ت:405هـ/1014م) ، المستدرک علی الصحیحین، تح: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية،1990م)، ج4، ص209 .
- (66) الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر(ت:807هـ/1404م)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تح: محمد عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية،1971م)، ج5، ص269 .
- (67) كُرَاع العَمِيم: موضع بالحجاز بين مكة والمدينة، أمام عسفان بثمانية أميال. للمزيد ينظر الى: البغدادي، عبد المؤمن بن عبد الحق(ت:739هـ/1338م)، مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، ط1، (بيروت: دار الجيل،1412هـ)، ج3، ص1153.
- (68) الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج5، ص487.
- (69) ابن حبان، ابو حاتم محمد بن حبان(ت:354هـ/965م)، صحيح ابن حبان(المسند الصحيح على التقاسيم والانواع، تح: احمد محمد شاكر، ط1، (القاهرة: دار المعارف، د.ت.)، ج4، ص169؛ الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج5، ص487.
- (70) الاصفهاني، ابو الفرج علي بن الحسين(ت:356هـ/966م)، الاغانى، تح: علي المهنا، (لبنان: دار الفكر للطباعة، د.ت.)، ص389.
- (71) ابو داود، مسند أبي داود، ج4، ص352.
- (72) مسلم، صحيح مسلم ، ج3، ص1439؛ ابن قيم الجوزية، الفروسية، ص85 .
- (73) البخاري، صحيح البخاري، ج3، ص1304 .
- (74) محمد خير، الاربعون الرياضية ، ص39 .
- (75) ابن حنبل، المسند، ج2، ص237 ؛ الحاكم النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، ج2، ص58.
- (76) مسلم، صحيح مسلم، ج8، ص31 ؛ الحاكم النيسابوري، المستدرک، ج2، ص58.
- (77) ابن حنبل، المسند، ج1، ص313.
- (78) ابن قيم الجوزية، الفروسية، ص203.
- (79) الحاكم النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، ج4، ص209.
- (80) البيهقي، السنن الكبرى، ج10، ص31؛ الطبراني، المعجم الكبير، ج7، ص211.
- (81) الجبوري، وليد مصطفى، ألعاب الصبيان في عصر الرسالة، مجلة التربية والعلم، المجلد19، العدد(4)، 2012م، ص24.
- (82) ابن الاثير، الكامل في التاريخ، ج2، ص198؛ الجبوري، ألعاب الصبيان في عصر الرسالة، ص25.
- (83) ابن منظور، لسان العرب، ج2، ص44.
- (84) الاصفهاني، ج12، ص253؛ الجبوري، ألعاب الصبيان، ص27.
- (85) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج8، ص448؛ البخاري، صحيح البخاري، ج4، ص115.
- (86) ابن منظور، لسان العرب، ج5، ص224؛ الجبوري، ألعاب الصبيان، ص27.

- (87) ابو داود، مسند أبي داود، ج4، ص286.
- (88) النرد: اسمٌ اعجميٌّ مُعرب، لعبة ذات صندوق وحجارة وفصين تعتمد على الحظ وتنتقل فيها الحجارة على حسب ما يأتي به الفص (الزهر) وتعرف حالياً بـ (الطاولة). للمزيد ينظر الى: ابو حبيب، سعدي، القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، ط2، (دمشق: دار الفكر، 1993م)، ص350.
- (89) ابن حنبل، مسند احمد، ج4، ص400.
- (90) الجبوري، ألعاب الصبيان، ص28.
- (91) الجبوري، ألعاب الصبيان، ص29.
- (92) القُرُق: وهي لعبة خاصة بالصبيان اذ يخطون خطأً ويأخذون حصيات فيصفونها عليها للعب. للمزيد ينظر الى: ابن منظور، لسان العرب، ج5، ص3602؛ الهيثمي، شهاب الدين احمد بن محمد (ت: 974هـ/1566م)، الزواجر عن اقتراف الكبائر، ط2، (بيروت: المكتبة العصرية، 1999م)، ج2، ص901.
- (93) لعبة الكَجَّة : أو البكسة بالضم خزفة يلعب بها الصبيان ويدورونها ثم يأخذون حجراً فيدورونه كأنه كرة ثم يتقامرون عليه. للمزيد ينظر الى: القرطبي، محمد بن احمد (ت: 671هـ/1272م)، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، تقديم: هاني الحاج، ط1، (القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ت)، ج8، ص340؛ الزبيدي، تاج العروس، ج15، ص461.
- (94) لعبة الزدو: لغة (السدو) وهي ان يلعب الصبيان بالجوز ويرمونه بالحفيرة. للمزيد ينظر الى: ابن أبي شيبة، المصنف، ج5، ص288؛ الطبري، التفسير، ج2، ص358.
- (95) ابن منظور، لسان العرب، ج8، ص294.
- (96) البخاري، صحيح البخاري، ج3، ص433.
- (97) ابن أبي الدنيا، عبد الله بن محمد (ت: 281هـ/894م)، العيال، تح: نجم عبد الرحمن، ط1، (السعودية: دار ابن القيم، 1990م)، ج2، ص798.
- (98) دَحْدَح: هو ذُوبية صغيرة يجتمع عليها الصبيان للركوب فمن أخطأها قام على ساق وحجل سع مرات. للمزيد ينظر الى: الزبيدي، تاج العروس، ج6، ص360.
- (99) الجعري: الرءاء شديدة وهي لعبة تقوم على اساس ان يُحمل الصبي بين اثنين على ايديهما. للمزيد ينظر الى: ابن منظور، لسان العرب، ج1، ص442.
- (100) المِطْحَةُ: هي خشبة يُحدد أحد طرفيها فيلعب بها الصبيان. للمزيد ينظر الى: ابن منظور، لسان العرب، ج3، ص38.
- (101) سَفْدُ اللقاح: وهي انتظام الصبيان بعضهم في أثر بعض ثم كل واحد يأخذ بحجز صاحبه من خلفه. للمزيد ينظر الى: ابن منظور، لسان العرب، ج4، ص141.
- (102) الاصفهاني، الأغاني، ج8، ص76؛ جواد علي، المفصل في تاريخ العرب، ج9، ص123.
- (103) جواد علي، المفصل في تاريخ العرب، ج9، ص124.

- (104) جاءت من حدرج ودحرج والدُّحْرُجاء لعبة يلعب بها الصبيان وهي الدُّحِيرِجاء. للمزيد ينظر الى: ابن دريد، محمد بن الحسن الأزدي (ت: 223هـ/837م)، الاشتقاق، تح: عبد السلام محمد هارون، ط1، (بيروت: دار الجيل، 1991م)، ج2، ص304.
- (105) ابن دريد، الاشتقاق، ج2، ص305؛ جواد علي، المفصل في تاريخ العرب، ج9، ص124.
- (106) الجاحظ، عمرو بن بحر (ت: 255هـ/868م)، الحيوان، تح: محمد باسل، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1971م)، ج6، ص146؛ جواد علي، المفصل في تاريخ العرب، ج9، ص125.
- (107) القلقشندي، احمد بن علي (ت: 821هـ/1418م)، صبح الأعشى في كتابة الإنشاء، تح: محمد حسين شمس الدين، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، ج1، ص436؛ جواد علي، المفصل في تاريخ العرب، ج9، ص126.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

اولاً : المصادر الاولية

- 1- الأصفهاني، ابو الفرج علي بن الحسين (ت: 356هـ/966م)، الاغانى، تح: علي المهنا، (لبنان: دار الفكر للطباعة، د.ت)
- 2- الأندلسي، سليمان بن خلف (ت: 474هـ/1081م)، المنتقى شرح الموطأ، ط1، (القاهرة: مطبعة السعادة، 1332هـ)
- 3- البخاري، محمد بن اسماعيل (ت: 256هـ/869م)، الأدب المفرد، تح: سمير أمين، ط1، (الرياض: مكتبة المعارف، 1375هـ)
- 4- البغدادي، عبد المؤمن بن عبد الحق (ت: 739هـ/1338م)، مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، ط1، (بيروت: دار الجيل، 1412هـ)
- 5- البيهقي، احمد بن الحسين (ت: 458هـ/1065م)، شعب الإيمان، تح: عبد العلي عبد الحميد، ط1، (الرياض: مكتبة الرشيد، 2003م)
- 6- البيهقي، السنن الكبرى، تح: محمد عبد القادر عطا، ط3، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2003م)
- 7- الترمذي، أبي عيسى محمد بن عيسى (ت: 279هـ/892م) سنن الترمذي، ضبط وتصحيح: خالد عبد الغني، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)
- 8- الثعالبي، عبد الملك بن محمد (ت: 429هـ/1037م)، اللطائف والظرائف واليوافيت في بعض المواقيت، تح: ناصر محمدي محمد، ط1، (القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية، 2009م)
- 9- الجاحظ، عمرو بن بحر (ت: 255هـ/868م)، الحيوان، تح: محمد باسل، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1971م)
- 10- الحاكم النيسابوري، أبي عبد الله الحاكم (ت: 405هـ/1014م)، المستدرک على الصحيحين، تح: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1990م)
- 11- ابن حبان، ابو حاتم محمد بن حبان (ت: 354هـ/965م)، صحيح ابن حبان (المسند الصحيح على التقاسيم والانواع، تح: احمد محمد شاکر، ط1، (القاهرة: دار المعارف، د.ت)

- 12- الحربي، ابراهيم بن اسحاق(ت:285هـ/898م)، غريب الحديث، تح: د.سليمان ابراهيم، ط1،(الرياض: جامعة ام القرى 1405هـ)
- 13- ابن حزم، علي بن محمد(ت:456هـ/1063م)، جمهرة انساب العرب، تح: عبد السلام محمد هارون، ط5،(القاهرة: دار المعارف، د.ت)
- 14- الحلبي، علي بن برهان(ت:1044هـ/ 1634م)، السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون، تح: دار المعرفة، ط1،(بيروت: دار المعرفة ، 1400هـ)
- 15- ابنحنبل، احمد بن حنبل(ت:241هـ/855م)، المسند، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط1،(بيروت: مؤسسة الرسالة، 2001م)
- 16- الخطيب، احمد بن علي بن ثابت(ت:463هـ/ 1070م)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تح: محمود الطحان، ط1،(الرياض: مكتبة المعارف،1444هـ)
- 17- ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون(ت:808هـ/1405م)، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تح: خليل شحادة، سهيل زكار، ط1، (بيروت: دار الفكر،1981م)
- 18- أبو داود، سليمان بن داود الطيالسي(ت:204هـ/819م)، مسند أبي داود، تح: محمد بن عبد المحسن، ط1،(الرياض: دار هجر، 1999م)
- 19- ابن دريد، محمد بن الحسن الأزدي(ت:223هـ/837م)، الاشتقاق، تح: عبد السلام محمد هارون، ط1،(بيروت: دار الجيل،1991م)
- 20- ابن أبي الدنيا، عبد الله بن محمد(ت:281هـ/894م)، العيال، تح: نجم عبدالرحمن، ط1،(السعودية: دار ابن القيم،1990م)
- 21- الزبيدي ، محمد بن محمد(ت:1205هـ/1790م)، تاج العروس من جواهر القاموس، ط1،(بيروت: دار الهداية ، د.ت)
- 22- ابن سعد، محمد بن سعد(ت:230هـ/)، الطبقات الكبرى، تح: علي محمد عمر، ط1،(القاهرة: مكتبة الخانجي،2001م)
- 23- السيوطي،عبد الرحمن بن أبي بكر(ت:911هـ/1505م)، الجامع الصغير وزيادته، ط1،(بيروت: دار الفكر للطباعة، د.ت)
- 24- السيوطي، الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة تح: د. محمد بن لطفي الصباغ، ط1،(الرياض: جامعة الملك سعود، د.ت)
- 25- ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد(ت: 235هـ/849م)، المصنف، تح: سعد بن ناصر، ط1،(لبنان: دار التاج، 1989م)
- 26- الطبراني،سليمان بن احمد(ت:360هـ/970م)،المعجم الأوسط ، تح: طارق بن عوض، عبد المحسن بن ابراهيم، ط1،(القاهرة: دار الحرمين، 1995م)
- 27- الطبراني، المعجم الصغير، تح: كمال يوسف، ط1،(بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية ،1986م)
- 28- الطبراني، المعجم الكبير، تح: حمدي بن عبد المجيد، ط2،(الرياض: مكتبة ابن تيمية، 1994م)

- 29- ابن عبد البر، يوسف بن عبد البر(ت:463هـ/1070م)، جامع بيان العلم وفضله، تح: أبي الاشبال الزهري، ط11،(الرياض: دار ابن الجوزي،1453هـ)
- 30- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد(المتوفى: 505هـ/1111م)، إحياء علوم الدين، ط1،(بيروت: دار المعرفة)
- 31- ابن فارس، احمد بن فارس بن زكريا(ت:395هـ/1004م)، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، ط1،(بيروت: دار الفكر، 1979م)
- 32- القرطبي، محمد بن احمد(ت:671هـ/1272م)، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، تقديم: هاني الحاج، ط1،(القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ت)
- 33- القلقشندي، احمد بن علي(ت:821هـ/1418م)، صبح الأعشى في كتابة الإنشاء، تح: محمد حسين شمس الدين، ط1،(بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)
- 34- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن سعد(ت:691هـ/1292م)، الفروسية، تح: سمير حسين حلبي، ط1،(القاهرة: دار الصحابة للتراث،1991م)
- 35- ابن ماجه، أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه(273هـ/886م)، السنن، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط1،(بيروت: الرسالة العالمية، 1994م)
- 36- المسعودي، علي بن الحسين(ت:345هـ/956م)، التنبيه والاشراف، تح: عبد الله اسماعيل الصاوي، ط1،(القاهرة: مكتبة الشرق الاسلامية،1938م)
- 37- مسلم، مُسلم بن الحجاج النيسابوري(261هـ/874م)، صحيح مسلم، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، ط1،(بيروت: دار الكتب العلمية،1991م)
- 38- المصعب الزبيري، أبي عبد الله بن مصعب(ت:236هـ/850م)، نسب قريش، تح: ليفي بروفنسال، ط3،(بيروت: دار المعارف، د.ت)
- 39- المقرئزي، احمد بن علي(ت:845هـ/1441م)، امتاع الاسماع بما للرسول من الأبناء والأموال والحفدة والمتاع، تح: محمد عبد الحميد، ط1،(بيروت، دار الكتب العلمية،1999م)
- 40- ابن منظور، محمد بن مكرم(ت:711هـ/1311م)، لسان العرب، ط1،(بيروت: دار صادر،1990م)
- 41- الهيثمي، شهاب الدين احمد بن محمد(ت:974هـ/1566م)، الزواجر عن اقتراف الكبائر، ط2، (بيروت: المكتبة العصرية،1999م)
- 42- الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر(ت:807هـ/1404م)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تح: محمد عبد القادر عطا،(بيروت: دار الكتب العلمية،1971م)
- ثانياً : المراجع الثانوية**
- 43- ابو حبيب، سعدي، القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، ط2،(دمشق: دار الفكر،1993م)

- 44- احمد، منير الدين، دور المجالس والحلقات في النظام التربوي حتى القرن الخامس الهجري،(عمان: مؤسسة آل البيت،1989م)
- 45- احمد، منير الدين، تاريخ التعليم عند المسلمين والمكانة الاجتماعية لعلمائهم حتى القرن الخامس الهجري،تح: سامي الصفار،ط1،(الرياض: دار المريخ للنشر، 1981م) .
- 46- الجبوري، وليد مصطفى، ألعاب الصبيان في عصر الرسالة، مجلة التربية والعلم، المجلد19، العدد(4)، 2012م
- 47- الشحود، علي بن نايف، الأساليب النبوية في التعليم ، ط1،(الرياض: دن، د.ت)
- 48- رمضان، محمد خير، الاربعون الرياضية أربعون حديثاً في فضائل الرياضة، ط1،(الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع،2012م)
- 49- الريشهري، محمدي، ميزان الحكمة، ط1،(قم: مكتب الاعلام الإسلامي،1984م)
- 50- طلس، أسعد محمد، التربية والتعليم في الإسلام ،ط1،(بيروت: دار الهنداوي، 1957م)
- 51- عبد الحفيظ، محمد نور، منهج التربية النبوية للطفل،ط1،(بيروت: دار ابن كثير،2000م)
- 52- علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط3،(بيروت: دار العلم للملايين،1980م)
- 53- كنو، خالد سعاد، الالعب الرياضية أحكامها وضوابطها،ط1،(سوريا: دار النوادر،2012م)
- 54- مرسي، محمد منير، التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية،ط1،(بيروت: عالم الكتب، 2005م)
- 55- هوبي، د.هدى عبد الرزاق، اصول التعليم في الاسلام (للعصرين الاول والثاني)، مجلة مداد الآداب، العدد السابع، 2013
- 56- الوشلي، عبد الله ، المسجد ونشاطه الاجتماعي على مدار التاريخ، ط1،(بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية ، 1990م)